قـرار وزاري رقم ٤١ /٢٠١٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون المبيدات

استنادا إلى قانون المبيدات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٦، وإلى نظام تداول واستخدام الكيميائيات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٥/٤٦، وإلى قانون الحجر الزراعي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٠، وإلى القرار الوزاري رقم ٥/٢٦ بإصدار لائحة تسجيل المبيدات وتنظيم تداولها، وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٧/١٩٤ بتحديد أنواع المبيدات المحظورة وأنواع المبيدات المقيد استخدامها،

والى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم مالية-ت (٤١٧٣)/م د أ /٥/٣/٠١ ٢٠١٠مؤرخ الميارية الموافق ٢٠١٠/٤/١٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تق____رر

المادة الأولى: يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المبيدات المرفقة.

المادة الثانية: يلغى القرار أن الوزاريان رقما ٥١/٢٥ و ٢٠٠٧/١٩٤ المشار إليهما، كما يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة أو يتعارض مع أحكامها.

المادة الثالثة: على المؤسسات والشركات العاملة في مجال المبيدات تصحيح أوضاعها وفقا لأحكام هذه اللائحة خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بها.

المادة الرابعة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ۲۷ / ۳ / ۳۳۱هـ الموافــق: ۲۰۱۲/۲ / ۲۰۱۲م

د/ فؤاد بن جعفر الساجرواني واني وزير الزراعة والثروة السمكي

اللائحة التنفيذية لقانون المبيدات الفصل الأول تعريفات وأحكام عامة

المادة (١): يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المحدد قرين كل منها ما لم يقتض سباق النص معنى آخر

الجهات ذات العلاقة: وزارة التجارة والصناعة، وزارة الصحة، وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه، وزارة البيئة والشؤون المناخية، شرطة عمان السلطانية (الدفاع المدنى والجمارك).

السلطة المختصة: المديرية العامة للتنمية الزراعية.

اللجنـــــة: لجنة تسجيل المبيدات.

المضافات: أية مادة كيميائية تضاف إلى منتج المبيد لتعزيز تركيبته ورفع كفائتة و تشمل المواد المساعدة على الانتشار والتعلق و التبلل والامتصاص.

الإعلان: الترويج لبيع المبيد واستعماله بواسطة المطبوعات أو الوسائل

الإلكترونية واللافتات والعرض والهدايا أو البيان العملي أو الحديث الشفهي.

التكافؤ: تحديد التماثل في النسب المئوية للمادة الفعالة وللشوائب وائب وبيانات السمبة فضلا عن خصائصه الكيمبائية والفيز بائية

بهدف تحديدما إذا كانت تمثل مستويات مماثلة من المخاطر

العبوة: وعاء يحتوى على كمية محددة من المبيد بأحجامه و أنواعــه المختلفة

ملصق العبوة: المعلومات المطبوعة والمرسومة الملصقة بعبوة المبيد التي توضح تركيب وخصائص واستعمالات المبيد والاحتياطات الواجب إتباعها أثناء

استخدامه وفترة ما قبل الحصاد لكل محصول وأية معلومات أخرى تطلبها السلطة المختصة

طالب التسجيل: أية مؤسسة أو شركة ترغب في مزاولة تداول أو استيراد أو تصدير أو تركيب أو تصنيع المبيد.

إعادة التسجيل: عملية تقييم البيانات العلمية الشاملة للمبيد لإنتهاء مدة تسجيله.

تغيير التسجيل: أي تعديل في مكونات المبيد أوبياناته بعد التسجيل.

التسويق: العملية الشاملة لترويج المنتجات بما في ذلك الإعلان والعلاقات العامة والخدمات الإعلامية والتوزيع والبيع في الأسواق المحلية والدولية.

التركيب: المزج الفيزيائي والكيميائي لعدة مكونات بما فيها المادة أو المواد الفعالة أو المضافات للمبيد للحصول على المنتج النهائي القابل للتداول.

النشرات: البيانات المكتوبة أو المرسومة لغرض تداول المبيد والإعلان عنه

التفتيش: عملية التأكد من مطابقة المبيد أو المنتجات النباتية لأحكام قانون المبيدات و لائحته التنفيذية.

المفتش: الموظف المخول صفة الضبطية القضائية أو الموظف المخول مهمة التفتيش والرقابة على المبيدات لتطبيق أحكام قانون المبيدات و لائحته التنفيذية.

إعادة التعبئة: تفريغ المبيد من عبوته الاصلية إلى وعاء آخر.

تصنيع المبيد: إنتاج المبيد من مكوناتة الأساسية وفق النظم والمعايير الدولية. المتبقيات: المقدار المتبقي من المادة أو المواد الفعالة للمبيد أو الشوائب أو

نواتج تحليلها على المحاصيل والبيئات المحيطة.

المادة الفعالة: الجزء الفعال حيوياً في تركيب المبيد.

التركيز: نسبة المادة أو المواد الفعالة الداخلة في تصنيع المبيد.

التخلص: إتلاف المبيد والعبوات المستخدمة والمواد الملوثة وفق ضوابط محددة

الحد الأقصى للمتبقيات: أعلى مقدار من تركيز المتبقيات المسموح به.

معدات الوقاية: الملابس أو المواد أو المعدات التي تحمي من التعرض للمبيد خلال تداوله واستخدامه.

السمية: خاصية المبيد في قدرته على إحداث ضرر للكائن الحي.

فترة ما قبل الحصاد: الفترة الزمنية من وقت استعمال المبيد على المحصول حتى حصاد الإنتاج .

الاسم التجاري: الاسم الذي يتم بموجبه تسجيل المبيد، وإصدار النشرات وملصقات العبوات ليميز به عن المنتجات الأخرى التي تحتوى على نفس المواد الفعالة.

الترخيص: موافقة السلطة المختصة على مزاولة تداول واستيراد وتصدير، أوتركيب أوتصنيع المبيد وفقا لأحكام هذه اللائحة.

التصريح: الموافقة الفنية المسبقة من السلطة المختصة لاستيراد أوتصدير مبيد أو الاعلان عنه.

شهادة التسجيل: وثيقة تصدرها السلطة المختصة لطالب تسجيل المبيد بعد تسجيله. المادة (٢): لا يجوز إدخال المبيد إلى الدولة إلا من خلال المنافذ التي توجد بها محاجر زراعية.

المادة (٣): تحدد أنواع المبيدات المحظورة وأنواع المبيدات المقيد استخدامها وفقا للقائمتين (أ، ب) المرفقتين.

المادة (٤): الايجوز تسجيل وتصنيع واستيراد و تداول أنواع المبيدات المحظورة .

المسادة (٥): لا يجوز تصنيع أو تداول أو استخدام أي من المبيدات المقيد استخدامها إلا تحت إشراف السلطة المختصة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة و فق اختصاصات كل منها.

- المادة (٦): لايجوز تسجيل المبيد إلا لمؤسسة أو شركة مرخص لها من السلطة المختصة ومسجلة لدى وزارة التجارة والصناعة و عضو في غرفة تجارة وصناعة عمان.
- المادة (٧): للسلطة المختصة تحليل أي مبيد مستورد أو منتج محليا في المختبرات التابعة للوزارة أو أي مختبر تعتمده لهذه الغاية وذلك بهدف مطابقته مع البيانات الواردة به والمواصفات المنصوص عليها في هذه اللائحة .
- المادة (٨): يجب أن تكون المبيدات المنقولة مصحوبة بالمستندات الدالة على الشراء والجهة المنقولة إليها وصور من شهادات التسجيل.
 - ولا يجوز نقل المبيدات إلا في وسائل نقل تتوافر فيها الشروط الآتية:
- 1. أن تكون مقصورة الشحن معزولة عن مقصورة القيادة ومغلقة بشكل يمنع تعرض المبيد للشمس والمطر ، ولها فتحات تهوية جانبية لا تسمح بمرور أشعة الشمس، ومبطنة بمادة تمنع تسرب المبيد ، ومزودة بأعمدة مساندة أو أحزمة تمنع حركة المبيد في المقصورة .
- أن تكون بها طفاية حريق ، وصندوق إسعافات أولية، وسائل لغسل العينين، وملابس واقية (كمامة، قفاز، نظارة، حذاء) ، وأدوات مكافحة تسرب المبيد (كيس رمل، مجرفة، مكنسة، أكياس تعبئة).
- آن توضع علیها علامات و عبارات تحذیریة تشیر إلى نقل مواد كیمیائیة خطرة وسامة.
 - ٤. أن يكون العاملون والسائقون بها مدربون على كيفية التعامل مع المبيد.
- المادة (٩): يحظر نقل الأشخاص والحيوانات والمواد الغذائية والأعلاف الحيوانية في مقصورة شحن المبيد.
 - المادة (١٠): تنشأ في الوزارة لجنة تسمى "لجنة تسجيل المبيدات" ، ويصدر بتشكيلها قرار من الوزير ويكون أعضاؤها من الوزارة والجهات ذات العلاقة

ويجوز إضافة أعضاء من غيرهم.

المادة (١١): للمتضرر من القرارات الصادرة تطبيقا لأحكام قانون المبيدات ولائحته التنفيذية التظلم إلى الوزير خلال ستين يوما من تاريخ صدور القرار، ويجب البت في التظلم خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه، ويعتبر مضي المدة المشار إليها دون الرد عليه بمثابة رفض لهذا التظلم.

المادة (١٢): تحدد رسوم المبيدات وفقا للملحق رقم (١) المرفق.

الفصل الثاني تسجيل المبيدات

المادة (١٣): تعد السلطة المختصة سجلا تقيد به المؤسسات والشركات التي ترغب في استيراد أو تصدير أو تصنيع أو تركيب أو تداول المبيد.

كما تقيد به أنواع المبيدات المسموح باستيرادها وتصديرها وتصنيعها وتركيبها وتداولها والمحظورة والمقيدة ، وطلبات التسجيل وإعادة التسجيل و تغيير التسجيل والتراخيص والتصاريح والقرارات الصادرة في هذا الشأن

كما تعد السلطة المختصة دليلا يتضمن قواعد تسجيل المبيد والوثائق والمعلومات الفنية.

- المادة (١٤): على المؤسسة والشركة المقيدة في السجل وترغب في تسجيل أو إعادة تسجيل أو تغيير تسجيل مبيد التقدم بطلب إلى السلطة المختصة على النموذج المعد لهذا الغرض واستيفاء متطلبات التسجيل المنصوص عليها في الدليل المشار إليه في المادة (١٣) من هذه اللائحة.
- المادة (١٥): تدون الطّبات الواردة في المادة (١٤) من هذه اللائحة المستوفية لكافة المستندات والبيانات في السجل المعد لهذا الغرض وتعطى أرقاما مسلسلة وتواريخ استلام، ويسلم مقدم الطلب إخطارا بقبول طلبه مبدئيا، ولا يعطي قبول الطلب المبدئي لمقدم الطلب الحق في استيراد أو تصدير أو تصنيع أو تركيب أو تداول المبيدات إلا بعد التسجيل النهائي.
- المادة (١٦): على طالب التسجيل أو إعادة التسجيل أو تغيير التسجيل الذي تم قبول طلبه مبدئيا توفير عينات المبيد خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إخطاره بقبول طلبه مبدئيا.
- المادة (١٧): إذا كانت الوثائق المقدمة غير مستوفية للمستندات والبيانات المطلوبة تقوم السلطة المختصة بإخطار مقدم الطلب باستكمال المستندات والبيانات الناقصة ، فإذا لم يقم باستكمال النواقص أو توفير عينات المبيدخلال ثلاثة أشهر من تاريخ إخطاره اعتبر الطلب لاغيا ولا يحق لمقدم الطلب استعادة المستندات المرفقة بالطلب بعد انقضاء المهلة المحددة ، وفي جميع الأحوال لا ترد الرسوم المسددة .

المادة (١٨): تحيل السلطة المختصة الطلب بعد استيفائه المستندات والبيانات وتوفير العينات إلى اللجنة.

المادة (١٩): تختص اللجنة بالآتى:

- 1. دراسة الطلب وتقييم المخاطر للطرق المقترحة لاستخدام المبيد مستوفية لما يخص سلامة الانسان والحيوان والبيئة في الدولة.
- ٢. التأكد من أن المبيد مطابق للمواصفات الكيمائية والفيزيائية الواردة في الوثائق المصاحبة للطلب و تشابه بياناته المعملية (الكروموتوجرافية) التي يتم تسجيله بموجبها مع البيانات الأصلية المقدمة بناء على نتائج التحاليل التي تجرى من قبل الجهات ذات العلاقة.
- ٣. التأكد من أن كفاءة المبيد الحيوية تحقق الأهداف المقترحة عند استخدامه بالطرق الصحيحة.
- ٤. التأكد من أن كفاءة المبيد على آفات الصحة العامة متطابقة مع نتائج الاختبارات المعتمدة من قبل الجهات ذات العلاقة.
 - ٥. الموافقة على مواصفات العبوات وملصقاتها.
 - ٦. الموافقة على الطلب أو رفضه في ضوء النتائج التي توصلت إليها.

المادة (٢٠): ترفض اللجنة الطلب في الحالات الآتية:

- ١. إذا كانت المعلومات الموجودة بالطلب غير صحيحة أو مزورة.
- إذا كان منتصف عمر المتبقيات تتميز بصفة الثبات أكثر من الحد المسموح به أو أنها سامة أثناء عملية تكسر المبيد.
- اذا تجاوز معدل المتبقيات بعد الحصاد الحدودالمسموح بها من قبل الاجتماع المشترك لمنظمة الأغذية والزراعة مع منظمة الصحة العالمية لمتبقيات المبيدات.
 - ٤. إذا كان المبيد غير مؤثر في نطاق استخدامه أو أنه سام للنبات.
 - ٥. إذا كان المبيد يشكل خطورة كبيرة على صحة الإنسان أو الحيوان أو البيئة.
 - 7. إذا كانت طرق تحليل المبيد ليست من الطرق المعتمدة لدى المنظمات الدولية ومنها منظمة الأغذية والزراعة أومنظمة الصحة العالمية أو منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي أومختبرات معايرة الجودة المعتمدة.
 - المادة (٢١): يجب على اللجنة في حالة رفض الطلب تسبيب قرارها وعلى السلطة المختصة إخطار مقدم الطلب كتابة بأسباب الرفض.
- المادة (٢٢): يجب على مقدم الطلب تحليل العينة المقدمة منه في مختبر توافق عليه السلطة المختصة في الحالات التي يتعذر فيها التحليل داخل السلطنة وتقديم شهادة تحليل المبيد.
- المادة (٢٣): تصدر السلطة المختصة شهادة تسجيل المبيد بعد موافقة اللجنة وتكون مدة صلاحيتها خمس سنوات من تاريخ صدورها، ويجوز إعادة

تسجيلها بعد موافقة اللجنة على ذلك على أن يقدم طالب التسجيل طلبا بذلك لإعادة تقييم الكفاءة الحيوية من بداية السنة الرابعة لسريان الشهادة. ولا يجوز التنازل عن هذه الشهادة إلا في حالة انتقال ملكية الجهة المسجلة للمبيد إلى الغير وبعد موافقة السلطة المختصة.

- المادة (٢٤): يجوز تسجيل أكثر من اسم تجاري للمبيد لنفس المادة الفعالة بشرط استيفائه لاشتر اطات التسجيل.
- المادة (٢٥): لا يجوز إجراء أي تغيير في بيانات المبيد المسجل إلا بعد الحصول على مو افقة السلطة المختصة .
 - المادة (٢٦): يلغى تسجيل المبيد بناء على توصية من اللجنة في الحالات الآتية:
- 1. عدم تجديد شهادة التسجيل في البلد الأصلي خلال ستة أشهر من تاريخ انتهاء صلاحية تلك الشهادة.
 - ٢. إلغاء تسجيل المبيد في البلد الأصلى لأسباب فنية .
 - ٣. حظر المبيد أو الاقتراح بإلغاء تسجيله من الوزارة بناء على توصيات السلطة المختصة أو من الجهات ذات العلاقة أو الهيئات والمنظمات الدولية المختصة.
 - ٤. إذا كان تسجيل المبيد مبنيا على بيانات خاطئة أو وثائق مزورة .
 - عدم إلتزام المستورد أو المتداول أو المصنع بملصق العبوة المعتمد من اللجنة أو قام بإحداث تغيير في تاريخ انتهاء صلاحية المنتج.
 - ٦. إذا طلب صاحب التسجيل إلغاء تسجيل المبيد.
 - ٧. رفض إدخال شحنتين من المبيد إلى الدولة خلال ثلاث سنوات لعدم مطابقته للمواصفات المعتمدة ، وفي هذه الحالة لا يجوز إعادة تسجيله مرة أخرى.
 - ٨. إذا تبين من نتيجة تحليل العينات العشوائية للمبيد الذي تم تصنيعه أو تركيبه محليا أنه غير مطابق للمواصفات والقواعد الفنية المعتمدة بقرار تسجيله ولمرتين خلال ثلاث سنوات ومن دفعتين مختلفتين، وفي هذه الحالة لا يجوز إعادة تسجيله مرة أخرى.
 - 9. أي حالات أخرى يتطلب فيها أن تتخذ السلطة المختصة قرارات تتعلق بتفادى بعض مخاطر المبيد.

- المادة (٢٧): تلتزم المؤسسة والشركة بنشر قرارات تسجيل أو إعادة تسجيل أو تغيير تسجيل المبيد في صحيفتين يوميتين محليتين واسعتي الانتشار باللغة العربية والانجليزية وذلك على نفقتها.
- المادة (٢٨): يصدر الوزير قرارا بإلغاء تسجيل المبيد بناء على توصية اللجنة وينشر في الجريدة الرسمية.

الفصل الثالث

مواصفات عبوة المبيد وملصقها

- المادة (٢٩): يشترط للموافقة على عبوة المبيد أن تكون وفقا للمواصفات الآتية:
- 1. مزدوجة الجدران ومضادة لتسرب الرطوبة أو الكسر أو التمزق وذلك بالنسبة للمبيدات الصلبة أو المساحيق أو المحببة أو التي على شكل أقراص أو مكعبات.
- ٢. مصنوعة من مادة لا تتفاعل مع محتوياتها تفاعلا يغير من طبيعتها أو خواصها.
 - ٣. محكمة الإغلاق ومن مادة غير زجاجية وغير منفذة للضوء وأشعة الشمس.
- ٤. تتحمل ظروف النقل والتخزين ولا تسمح بالتسرب أو الرشح لمحتوياتها.
- أن يكون الملصق مثبتا على العبوة بطريقة تمنع إزالته أو تبديله أو تغييره.
- 7. مطابقة للمواصفات القياسية لمنظمة الأغذية والزراعة والمواصفات القياسية العمانية والخليجية الموحدة.
- المادة (٣٠): لا يجوز وضع أي ملصق على عبوة المبيد أو إجراء تعديل في بياناته إلا بعد موافقة اللجنة.
- المادة (٣١): يجب أن يشتمل ملصق العبوة على البيانات التالية مكتوبة باللغتين العربية والانجليزية بحروف واضحة يسهل قراءتها ويصعب إزالتها:
 - ١. الاسم الشائع والاسم التجاري ونوع المبيد ونوع التركيبة .
 - ٢ . بلد المنشأ والشركة المنتجة وعنوانها .
 - ٣. اسم المسجل وعنوانه.
- ٤. تاريخ التصنيع و تاريخ انتهاء الصلاحية باليوم والشهر والسنة و رقم التشغيلة ورقم اللوت.
 - ٥ . رقم التسجيل المحلى.
- 7. الاحتياطات الأولية والرموز التحذيرية لصنف السمية للمبيد و الأمان والإسعافات والعقار المضاد للتسمم.
 - ٧ اسم المادة الفعالة ونسبة تركيزها
 - ٨. الكمية الصافية للمحتويات بالوحدات المترية (كيلوغرام أو لتر).
 - ٩. هيئة المبيد (سائل ، مسحوق ... الخ).

- ١. الاستعمالات وطريقة الاستخدام وتشمل الآفات المستهدفة والمحاصيل ومعدل الاستخدام وعدد مرات الرش وفترة ما قبل الحصاد لكل محصول وتكون مكتوبة في جدول يسهل قراءته.
 - ١١. تصنيف المبيد حسب سميته وفقا للملحق رقـــم (٢) المرفق.
- 11. تحذير بالصورة التوضيحية المعتمدة من منظمة الصحة العالمية أو من منظمة الأغذية والزراعة على أن تتضمن في جميع الحالات عبارة (مادة سامة) بشكل واضح يمكن تمييزه بسهولة كما في الملحق رقم (٢) المرفق.
- ١٣. شروط التخزين الآمن بما في ذلك الإشارة إلى حفظ المبيد بعيدا عن متناول الأطفال.
- 16. إذا كان المبيد المطلوب تسجيلة ضمن قائمة المبيدات المقيدة فيشترط أن يحتوي الملصق على عبارة (مبيد مقيد الاستخدام) تكتب بخط واضح ولون مختلف و مميز.
- 10. تحذير بعدم جواز استخدام المبيد المقيد إلا من قبل الاشخاص المعتمدين وتحت إشراف الجهات الحكومية ذات العلاقة أو الشركات أو المؤسسات المصرح لها من قبل السلطة المختصة.
- المادة (٣٢): يجب أن تكتب البيانات والمعلومات التالية في نشرة ترفق مع العبوة وذلك إذا كان حجم العبوة لا يسمح بوضع ملصق يشمل كافة المعلومات والبيانات المنصوص عليها في هذه المادة والمادة السابقة:
 - ١. معلومات عن التأثيرات الخطرة للمبيد.
 - ٢. قابلية المبيد للمزج مع غيره من المبيدات.
- ٣. درجة سميته على الأحياء المائية والبرية بشكل واضح يمكن تمييزه بسهولة.
 - ٤. المكونات الأخرى مثل المذيبات والماء ونسبتها.
- ه. تحذير بعدم السماح بالرعي في الأراضي التي رشت بالمبيد إذا
 كانت طبيعة المبيد تستوجب هذا التحذير.
 - ٦. طريقة التخلص من العبوات الفارغة بصورة آمنة.

الفصل الرابع

استيراد وتصدير المبيدات

- المادة (٣٣): لا يجوز مزاولة استيراد أو تصدير المبيدات إلا لمؤسسة أو شركة مرخص لها من الجهات ذات العلاقة و بعد الحصول على ترخيص بذلك من السلطة المختصة
- المادة (٣٤): يشترط لمنح ترخيص مزاولة استيراد أو تصدير المبيد للمؤسسة أوالشركة التقدم بطلب إلى السلطة المختصة على النموذج المعد لهذا الغرض مرفقا به صورة من السجل التجاري وشهادة الانتساب لغرفة

- وصناعة عمان ساريتا المفعول على أن يرفق بالطلب المستندات التالية:
- أ- نسخة طبق الأصل من عقد العمل لأخصائي وقاية أو مهندس زراعي أو خبير مبيدات أو من في درجتهم العلمية، يعمل لدى مقدم الطلب ومصدقا من الجهات المعنية مرفقا به الشهادات والخبرات وصورة من البطاقة الشخصية أو بطاقة العمل.
- ب الوثائق التي تثبت أن لديه مخزنا يملكه أو مستأجرا له بموجب عقد إيجار مصدق عليه تتوافر فيه الشروط والمواصفات المنصوص عليها في الملحق رقم (٣) المرفق.
- المادة (٣٥): تصدر السلطة المختصة الترخيص بعد التحقق من توافر كافة الشروط وسداد الرسوم المقررة ، وتكون مدة الترخيص ثلاث سنوات
- أما إذا تم رفض الطلب فعلى السلطة المختصة إخطار صاحب الطلب بأسباب الرفض كتابة.
- المادة (٣٦): يجب على المرخص له بمزاولة استيراد أو تصدير المبيدات الالتزام بالآتى:
- ا. مسك سجل يقيد به أنواع وكميات المبيدات وحركة تداولها وتصديرها واستيرادها على أن يحتفظ بهذا السجل لمدة خمس سنوات من تاريخ إغلاقه في نهاية كل عام وتقديمه للموظف المختص عند الطلب.
- ٢. تقديم كافة الوثائق الخاصة بالمبيدات المستوردة للموظف المختص بمنفذ الدخول في حالة الاستيراد.
- ٣. تقديم عينات من المبيدات المستوردة وإرسالها للسلطة المختصة للتأكد من مدى مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية.
- ٤. إعادة تصدير الشحنة خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره بعدم مطابقة الشحنة للمواصفات والشروط الفنية وذلك على نفقة المستورد.
 - فإذا انقضت هذه المدة دون إعادة تصدير ها تولت السلطة المختصة التصرف فيها على نفقة المستورد.
 - المادة (٣٧): تلتزم المؤسسة والشركة المرخص لها بمزاولة استيراد أو تصدير المبيد بتقديم طلب إلى السلطة المختصة على النموذج المعد لذلك للحصول على تصريح باستيراد أوتصدير المبيدات قبل وصولها إلى المنفذ مرفقا به

البيانات المنصوص عليها في الملحق رقم (٤) المرفق، وتكون مدة التصريح ثلاثة أشهر.

وعلى من صدر التصريح لصالحه إدخال الكمية المصرح له باستيرادها أو إخراج الكمية المصرح له بتصديرها دفعة واحدة.

المادة (٣٨): يجب أن يكون المبيد المراد استيراده أو تصديره مسجلا لدى السلطة المختصة

كما يجب أن يكون المبيد وعبواته مطابقة للمواصفات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

- المادة (٣٩): لا يجوز استيراد أو تصدير أي مبيد مسجل لدى السلطة المختصة إلا من قبل المسجل باسمه، ومع ذلك يجوز للغير استيراد أو تصدير المبيد بعد تقديمه موافقة كتابية معتمدة من المسجل باسمه.
- المادة (٠٠): يجوز للوحدات الحكومية والهيئات والمؤسسات والجامعات ومراكز البحث العلمي استيراد المبيدات المسجلة وغير المسجلة أو المواد الفعالة لغرض الدراسات والبحوث العلمية بشرط الحصول على تصريح بذلك من السلطة المختصة على ألا تزيد الكمية المستوردة على ٢٠كيلو جرام/ لتر لكل حالة أو تركيز.

ولا تعتبر نتائج الدراسات أو التجارب ملزمة للجنة فيما يتعلق بتسجيل المبيد

المادة (13) لا يجوز استيراد المبيد إلا من الشركة الأصلية ببلد المنشأ أو من أحد فروعها الرئيسية أو من شركة أخرى مصرح لها من قبل الشركة الأصلية.

الفصل الخامس التداول

- المادة (٢٤): لا يجوز للمؤسسة والشركة مزاولة تداول المبيدات إلا بعد الحصول على ترخيص من السلطة المختصة على أن يكون المبيد مسجلا لديها.
- المادة (٣٤): يقدم طلب الحصول على ترخيص مزاولة تداول المبيدات إلى السلطة المختصة على النموذج المعد لهذا الغرض مرفقا به البيانات والمستندات الآتية:-

- ١. نسخة من السجل التجاري ساري المفعول.
- ٢. نسخة من شهادة الانتساب إلى غرفة تجارة وصناعة عمان سارية المفعول.
- ٣. نسخة من سند ملكية المحل (المعرض) أو عقد إيجار مصدق من الجهات ذات العلاقة وتتوافر في المحل (المعرض) والمخزن الشروط المنصوص عليها في الملحق رقم (٥) المرفق.
- ٤. نسخة من عقد العمل المبرم مع فني أو مهندس أو خبير زراعي الذي سيعمل في المحل مرفقا به الآتي:
- أ- صورة من المؤهل العلمي للمتعاقد معه مصدقا عليها من الجهات المختصة
 - ب-صورة من البطاقة الشخصية للمتعاقد معه أو من بطاقة مقيم/بطاقة عمل.
 - المادة (٤٤): تصدر السلطة المختصة ترخيص مزاولة التداول بعد التحقق من توافر كافة الشروط والمواصفات المنصوص عليها في المادة (٤٣) من هذه اللائحة وتسديد الرسوم المقررة، وتكون مدة الترخيص ثلاث سنوات قابلة للتجديد.
- أما إذا تم رفض الطلب فعلى السلطة المختصة إخطار مقدم الطلب كتابة بأسباب الرفض.
- المادة (٥٤): تلتزم المؤسسة والشركة المرخص لها بمزاولة تداول المبيدات بتدوين حركة تداول المبيدات بالمحل أو المخزن وعناوين المشترين وأية بيانات أخرى مثل أسماء ونوعية وكميات المبيدات المباعة مع التواريخ لكل منهافي سجل يتم الاحتفاظ به لمدة سنتين وتقديمه للسلطة المختصة للاعتماد عند إقفاله نهاية كل عام، وتزويد المشترين بتعليمات الاستخدام الآمن للمبيدات، ووضع الترخيص في مكان بارز في المحل.
- المادة (٢٤): لا يجوز للمؤسسة والشركة المرخص لها بمزاولة تداول المبيدات إجراء أي تعديل في شروط ومواصفات المخزن أو المحل (المعرض) إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من السلطة المختصة.
- المادة (٤٧): يجب تخزين وبيع المبيد في عبواته الأصلية ويحظر فتح أوتجزئة المادة (٤٧): العبوة أو إعادة تعبئتها.

الفصل السادس تصنيع وتركيب المبيدات

- المادة (٤٨): لا يجوز تصنيع أو تركيب المبيدات إلا من قبل مؤسسة أو شركة مرخص لها من قبل الجهات ذات العلاقة و بعد الحصول على تر خيص بذلك من السلطة المختصة.
- المادة (٩ ٤): لا يجوز استيراد المادة الفعالة لغرض تصنيع أو تركيب المبيدات إلا بعد الحصول على تصريح بذلك من السلطة المختصة .
- المادة (٠٠): تلتزم المؤسسة والشركة المرخص لها بتصنيع وتركيب المبيدات التي ترغب في استيراد المادة الفعالة بتقديم طلب إلى السلطة المختصة للحصول على تصريح استيراد مرفقا به البيانات والمستندات المنصوص عليها في الملحق رقم (٦) المرفق بشرط أن تكون المادة الفعالة من المصنع الأصلي وداخلة في تركيبة المبيد المسجل لدى السلطة المختصة
- المادة (١٥): يقدم طلب الحصول على ترخيص تصنيع أو تركيب المبيدات إلى السلطة المختصة على النموذج المعد لهذا الغرض مرفقا به البيانات والمستندات المنصوص عليها في الملحق رقم (٧) المرفق.
- المادة (٢٠): تصدر السلطة المختصة ترخيص تصنيع أو تركيب المبيدات بعد التحقق من توافر كافة الشروط المنصوص عليها في الملحق رقم (٧) وسداد الرسوم المقررة وموافقة الجهات ذات العلاقة ، ويكون الترخيص لمدة خمس سلوات من تاريخ صدوره ، ويجوز تجديده بذات الشروط والإجراءات ، على أن يتقدم المرخص له بطلب التجديد قبل نهاية مدة الترخيص بثلاثة أشهر على الأقل.
 - المادة (٥٣) تلتزم المؤسسة والشركة المرخص لها بتصنيع المبيدات بالآتى:
 - ١. التقيد بمراحل الإنتاج المرفقة بطلب الترخيص.
- ٢. عدم إضافة خطوط إنتاج جديدة أو تغيير ها إلا بموافقة كتابية من السلطة المختصة
- ٣. عدم مزاولة التصنيع أو التركيب إلا بوجود خبير كيميائي أو خبير مبيدات معتمد من السلطة المختصة .
- ٤. مسك سجل معتمد من السلطة المختصة تدون فيه كافة المعلومات المتعلقة بالتصنيع والتجهيز والتركيب وأنواع وكميات المبيدات والمواد التي تدخل في عملية تصنيعها والمواد المصنعة أو المركبة وكمياتها ورقم التشغيلة وتاريخ التصنيع وأية معلومات تطلبها السلطة المختصة ، وتحتفظ بهذا السجل لمدة خمس سنوات من تاريخ إغلاقه.

- تزويد السلطة المختصة في نهاية شهر يونيو وديسمبر من كل سنة بكشف يتضمن أنواع وكميات المبيدات التي تم تصنيعها أو تركيبها خلال هاتين الفترتين.
 - آ. إخطار السلطة المختصة كتابة إذا رغبت بالتوقف كليا أو جزئيا عن تصنيع المبيدات أو تركيبها لأي سبب من الأسباب ولمدة تزيد على ثلاثة أشهر ، وذلك قبل تاريخ التوقف بعشرة ايام، وتزويد السلطة المختصة ببيان عن أنواع وكميات المبيدات المتوفرة لديها.
 - ٧. عدم تداول أو تسويق أي مبيد تم إنتاجه سواء كان مصنعا أو مركبا أو معادا تعبئته إلا بعد تحليل عينات منه في المختبرات المعتمدة بالدولة ، وفي حالة تعذر ذلك ، على المؤسسة أو الشركة إرسال العينة إلى أحد المختبرات المرجعية الدولية على نفقتها وتحت إشراف السلطة المختصة.
 - ٨. عدم تصنيع أو تركيب أو تداول أية مادة أخرى غير المبيد المسجل والمرخص لها بالتعامل فيها .
 - 9. القيام باختبارات التحليل للمبيدات المصنعة والمركبةفي مختبر ضبط الجودة وإرسال نسخ من نتائج الاختبارات إلى السلطة المختصة تشتمل على البيانات الآتية:
 - أ-تركيز أو نسبة المادة الفعالة (الوزن/ أو الحجم) ويجب ألا تزيد نسبة الخطأ في تركيز المادة الفعالة على النسبة المحددة بمواصفات منظمة الأغذية والزراعة.
 - ب-الصفات الفيزيوكيميائية كما هو محددفي تسجيله .
 - ج-درجة ثبات المبيد عند درجات الحرارة العالية وصلاحيته بعد أسبو عين عند درجة حرارة (٥٤) درجة مئوية .
 - د-اختبار الصفات الأخرى للمبيد كقابليته للخلط مع مبيدات أخرى تحت ظروف الإستخدام.

الفصل السابع شروط استخدام المبيدات والحدود المسموح بها من المتبقيات

- المادة (٤٥) يلتزم كل من يستخدم المبيد بتنفيذ التعليمات المنصوص عليها في ملصق العبوة ، والاحتياطات الواجب اتخاذها أثناء عملية الرش ، وإتباع الطرق السليمة للتخلص من العبوات الفارغة وفقا للملحق رقم (Λ) المرفق.
- المادة (٥٥) يحظر حصاد و تسويق المنتجات النباتية المعاملة بالمبيدات قبل انتهاء فترة ما قبل الحصاد المنصوص عليها في ملصق المبيد.
 - المادة (٥٦): يحظر دخول وتداول المنتجات النباتية التي تحتوي على متبقيات مبيدات أعلى من الحد المسموح به إلى الدولة.
- المادة (٧٠): يجب أن يكون الحد الأقصى المسموح به من المادة الفعالة في المنتجات النباتية مطابق للحد المقرر من قبل الاجتماع المشترك لمتبقيات المبيدات التابع لمنظمتي الأغذية والزراعة والصحة العالمية أو وفقا لما تعتمده السلطة المختصة.
- المادة (٥٨): تحدد السلطة المختصة الحد الأقصى المسموح به في المنتجات النباتية المستوردة للمبيدات غير المسجلة في الدولة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وتعلن عنها بإحدى وسائل النشر.
- المادة (٩٥): يجب ألا يزيد الحد الاقصى المسموح به في أي مبيد لم يحدد معدل متبقياته في أي محصول على (٠,٠١ جزء بالمليون).

الفصل الثامن

التخلص من المبيدات والإعلان عنها

المادة (٦٠): تلتزم المؤسسة والشركة العاملة في مجال المبيدات بالتنسيق مع السلطة المختصة والجهات ذات العلاقة للتخلص من المبيدات المنتهية الصلاحية

أو التي يتم سحبها من الأسواق أو عبواتها الفارغة وذلك على نفقة المؤسسة أو الشركة.

المادة (٦١): لا يجوز الإعلان عن المبيد إلا بعد الحصول على تصريح بذلك من السلطة المختصة، ويكون التصريح لمدة ستة أشهر.

الفصل التاسع التفتيش

- المادة (٢٢) للمفتش الصلاحيات الآتية:
- 1- التفتيش الدوري على الشركات والمؤسسات التي تزاول استيراد، و تصدير، وتصنيع و تركيب، و تخزين، وتداول، أو تستخدم المبيدات وذلك للتأكد من التقيد بتطبيق أحكام قانون المبيدات وهذه اللائحة.
 - ٢- إعداد محضر عن أية مخالفة لأحكام قانون المبيدات وهذه اللائحة .

- ٣-الإطلاع على جميع الوثائق والمستندات المتعلقة باستيراد وتصدير وتداول، وتصنيع وتركيب المبيدات مهما كان نوعها وأخذ نسخ منها.
- ٤-التحفظ على أية معدات ومبيدات وسجلات و وثائق أو أية أشياء أخرى مخالفة لأحكام قانون المبيدات وهذه اللائحة.
- ٥-أخذ عينات من شحنات المبيدات المستوردة و المصدرة و المصنعة والمركبة و المتداولة لإجراء التحاليل اللازمة عليها في المختبرات المختصة للتحقق من مطابقتها للمو اصفات و الشروط الفنية المسجلة بها.
- 7-التفتيش على محلات تداول المبيدات للتحقق من استيفائها لشروط الترخيص، وأخذ عينات من المبيدات المتداولة للتحقق من صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات الفنية المسجلة بها فإذا وجدت غير مطابقة للمواصفات التي سجلت بموجبها يتم التحفظ عليها مع مخاطبة السلطة المختصة باتخاذ الاجراءات الأتية بحسب الأحوال:
- أ-إذا كان المبيد مصنعا محليا يتم إخطار صاحب التسجيل بإعادة تركيبه (إن أمكن) خلال المدة المحددة في الإخطار، ،فإذا فشل في ذلك تتولى السلطة المختصة إتلافه على نفقة المصنع.
- ب-إذا كان المبيد مستوردا وكان المستورد معروفا يتم إخطار المستورد لإعادة تصديره خلال ثلاثة أشهر فإذا فشل في ذلك تتولى السلطة المختصة إتلافه على نفقة المستورد.
- ج-إذا كان المبيد مستوردا والمستورد غير معروف تتولى السلطة المختصة إتلافه على نفقة محل التداول.
 - د-إذا كان المبيد غير مسجل يتم إتلافه على نفقة الحائز.
- هـ-الإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين واسعتي الانتشار باللغة العربية والانجليزية بعدم تداول المبيد المتحفظ عليه وسحبه من محلات التداول للتحفظ عليه بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على نفقة المصنع أو المستورد أو المحل بحسب الأحوال.
- الدخول إلى المصانع ومحلات التداول والمشاتل والمخازن للتغتيش عن المبيدات الموجودة ومراقبة التخزين والتخلص من العبوات الفارغة والمبيدات المنتهية الصلاحية والتأكد من أن المبيدات المستخدمة مسجلة بالدولة.
 - Λ التفتيش على وسائل نقل المبيدات للتأكد من مطابقتها للشروط المنصوص عليها في المادة (Λ) من هذه اللائحة ومن صحة الوثائق والمستتندات

- المتعلقة بالمبيد وفي حالة عدم مطابقتها للشروط أو عدم وجود الوثائق والمستندات يتم التحفظ على وسيلة النقل أو المبيدات أو كليهما بحسب الأحوال
- 9- أخذ عينات من المنتجات النباتية لإجراء تحاليل عليها لمراقبة متبقيات المبيدات فيها .
 - ١-طلب الاستعانة بشرطة عمان السلطانية إذا استدعت الحاجة ذلك.
- المادة (٣٣): على المفتش في منافذ الدخول المعتمدة القيام بتفتيش شحنات المبيدات والمنتجات الزراعية المستوردة والمصدرة والعابرة والتصرف فيها على النحو الآتى:
- 1-أخذ عينة من أي مبيد أو منتج زراعي يستورد لتحليله ، والتحفظ على المبيدأو المنتج الزراعي خلال فترة التحليل وحتى ظهور نتيجته، وإذا تعذر التحفظ عليه لعدم توفر المكان أو لأي سبب آخر يجوز للمفتش الإفراج عنه مؤقتا للتحفظ عليه لدى المستورد بشرط تعهده كتابة بعدم التصرف فيه إلا بإذن كتابي من السلطة المختصة.
- ٢-الإفراج عن شحنات المبيدات المطابقة للشروط الواردة في هذه اللائحة.
 ٣- رفض دخول الشحنات المستوردة المخالفة لشروط هذه اللائحة والتصريح ، وإخطار المستورد بمعالجة المخالفة (إن أمكن) أو إعادة تصدير ها إلى بلد المنشأ على نفقته خلال ثلاثين يوما من تاريخ الإخطار، وفي حالة عدم قيامه بإعادة التصدير خلال المدة المشار إليها للسلطة المختصة التخلص من الشحنات المخالفة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على نفقة المستورد.
- ٤-التصرف في المنتجات النباتية التي تحتوي على متبقيات مبيدات أعلى من الحد المسموح به بنفس الطريقة المشار إليها في البند السابق.
- ٥- تعامل الشحنات العابرة معاملة الشحنات المستوردة باستثناء الحصول على تصريح الاستيراد.

Common name	Y Y
Acconem, Geofos, Nem-A-Tak Acconem, Magnacide Acconem, Accided Acconem, Magnacide Acconem, Magnacide Acconem, Magnacide Acconem, Accided Acconem, Magnacide Acconem, Magnacide Acconem, Accided Acconem, Magnacide Acconem, Accided Acconem, Magnacide Acconem, Magnacide Acconem, Accided Acconem, Magnacide Acconem, Accided Acconem, Magnacide Acconem, Accided	f
Acconem, Geofos, Nem-A-Tak Heptachlor Biarbines, Cupincida, Heptachor Drinox, Fennotox Heptagran, Heptox, Visicol 10 HCB Hexachloroeyclo-hexane Isomers Hexachloroeyclo-hexane Isomers Triumph, Miral Isazophos (Isazofos) Telodrin, Omatan Isobenzan Comp-711 Isodrin (Isomers of eldrin) Despirol, Elevat Kelevan Kelevan Talbot Suprabel Gypsin, Talbot Talbot Theysophos Theysophos	f
Biarbinex, Cupincida, Heptachor Drinox, Fennotox Alazin, Nudor, Crop-star HCH (mixed isomers) Hexachlorocyclo-hexane Isomers Triumph , Miral Isazophos (Isazofos) Alazine, Nudor, Crop-star HCH (mixed isomers) Hexachlorocyclo-hexane Isomers Alazine, Nudor, Crop-star Temik Aldicarb Temik Aldicarb Aldrin Alazine, Nudor, Crop-star Aldrin Amerol, Azolan Herbizole Triazole Weedazool Triazole Weedazool Triazole Weedazool Triazole Weedazool Triazole Weedazool Triazole Weedazool Such as copper acctors as assenate Lead arsenite Lead arsenite Lead arsenite Lead Ansar Ead arsenite Lead arsenite Lead arsenite Lead arsenite Lead Ansar Tribot Such as copper acctors as assenate Daconate arsenic acid-are trioxide-calsium arsen arsenic pentoxide, sodi Phosvel, VCS 5-D VCS-506, VIsicol OMS-1438 Abar Leptophos Bicep, Bullet Contour, Extrazine Folbex, Guardsman Gesaprin, Griffex Elindane, Isotox Lindane (gamma-HCH) The Ehyl Guthion Azinphos-ethyl Linca, Lorox Linuron Tri Bendate, Tersan, Benosan, Fundazol Maneb, Dithane M-22 Maneb Tri Bendate, Tersan, Benosan, Fundazol Maneb, Dithane M-22 Maneb Mercurous Oxide Mercurou	£
HCB	7
HCH (mixed isomers)	۲
Telodrin, Omatan Telodrin, Amitrole Amitroe Amitrole Amitr	
Comp-711	
Clauding	٧
Suprabel Gypsin, Talbot Such as arsenate Lead arsenite Lead Phosvel, VCS 5-D VCS-506, Vlsicol OMS-1438 Abar Leptophos Lindane, Isotox Lindane (gamma-HCH) Linex, Lorox Linuron Dithan M-22, Mazate Maneb, Dithane M-22 Maneb, Dithane M-22 Maneb, Dithane M-22 Manex, Mazin, Multi-W Policritt, mixtures: Brestan Cytrolane Mercury compounds Such as Compounds Atrazine Atrazine Atrazine Atrazine Atrazine Atrazine Atrazine Folbex, Guardsman Gesaprin, Griffex Ethyl Guthion Azinphos-ethyl Azinphos-methyl Sniper Azimil Benomyl B	٨
Talbot Such as arsenate Lead arsenate Lead arsenate Lead arsenite Lead Phosvel, VCS 5-D VCS-506, VIsicol OMS-1438 Abar Leptophos Lindane, Isotox Lindane (gamma-HCH) Linex, Lorox Linuron Dithan M-22, Mazate Maneb, Dithane M-22 Maneb, Dithane M-22 Manex, Mazin, Multi-W Policritt, mixtures: Brestan Cytrolane Merfusan, Mercury compounds Mersil Such as copper acetorsn lead arsenate-lead arsen methyl arsenic acid- arc trioxide- calsium arsenic pentoxide, sodi To Aatrex, AAtrex Bicep, Bullet Contour, Extrazine Folbex, Guardsman Gesaprim, Griffex Ethyl Guthion Azinphos-ethyl To Guthion, Bay Sniper Azimil Benlate, Tersan, Benosan, Fundazol Benlate, Tersan, Benosan, Fundazol Benlosan, Fundazol Benlosan, Fundazol Benlosan, Fundazol Benjade, Capture, Talstar Bifenthrin Mercurous Coxide Santar Mercurous Coxide Mercurous Coxide Methoxyethyl	٩
Phosvel, VCS 5-D VCS-506, Vlsicol OMS-1438 Abar Leptophos Abar Abar Abar Abar Abar Abar Abar Abar	ite- nic te-
Lindane, Isotox Lindane (gamma-HCH) Linex, Lorox Linuron TY Guthion, Bay Sniper Azimil Dithan M-22, Mazate Mancozeb Maneb, Dithane M-22 Manex, Mazin, Multi-W Policritt, mixtures: Brestan Cytrolane Merfusan, Mercury compounds Mersil Santar Cyclosan Lindane (gamma-HCH) TY Guthion, Bay Sniper Azimil Benomyl Benosan, Fundazol Benomyl Benosan, Fundazol Benzene hexachlorid Brigade, Capture, Talstar Morocide Endosan, Acricid Parent Chemical dinos	11
Dithan M-22, Mazate Mancozeb Maneb, Dithane M-22 Manex, Mazin, Multi-W Policritt, mixtures: Brestan Cytrolane Merfusan, Mersil Sniper Azimil Benlate, Tersan, Benomyl Benosan, Fundazol BHC Benzene hexachlorid Brigade, Capture, Talstar Morocide Binapacryl Morocide Binapacryl Parent Chemical dinose Methoxyethyl	١٢
Dithan M-22, Mazate Mancozeb Maneb, Dithane M-22 Manex, Mazin, Multi-W Policritt, mixtures: Brestan Cytrolane Merfusan, Mersil Santar Cyclosan Menoxeb Maneb Menoxeb M	١٣
Manex, Mazin, Multi-W Policritt, mixtures: Brestan Cytrolane Mephosfolan Merfusan, Mercury compounds Mersil Santar Cyclosan Mercurous choride- Cyclosan Methoxyethyl Mendosan, Mercurous Cyclosan Methoxyethyl Mendosan, Acricid Endosan, Acricid Parent Chemical dinosan, Acricid	١٤
Merfusan, Mercury compounds Mersil Mercurous Oxide Endosan, Acricid Parent ChemicaL dinos Santar Mercurous choride-Cyclosan Methoxyethyl	١٥
Mersil Mercurous Oxide Endosan, Acricid Parent ChemicaL dinos Santar Mercurous choride- Cyclosan Methoxyethyl	١٦
Merculine phenyl mercury salicylate -Phenyl mercuric acetate- Methyl mercury.etc	1 V
Monitor Methamidophos TV Bomyl Sulat, Bomyl	١٨
Supracide Methidathion TA Filariol Bromophos-ethyl Naxagan	
Mesurol Methiocarb OA Turf Crag, Caddy, Cadmium and Cadmi Cadminate, Kromade Compounds	19
Methoxychlor Methoxychlor Cyanogas Calcium cyanide Marlate Alduse, A-Dust G-Fumigant	
Phosdrin, Duraphos Mevinphos Moduna, Difolatan Captafol	

		اً) د المحظورة	() قائمة المييدات		
الاسم التجاري (أمثلة) (Trade name Examples)	الاسم العام Common name	م	الاسم التجاري (أمثلة) (Trade name Examples)	الاسم العام Common name	م
Mevidrin			Foltaf, Haypen, Folcid		
Kepone, Dechlorane, Chlorodecon PM5	Mirex	٦١	Captan, Captaf Captanex, Captec Captol, Meteoro Othocide, Sepicap	Captan	٤ ٢
Azodrin, Bilobran Crisodrin, Pillardrin Nuvacron, Monocil 40 monocron	Monocrotophos	٦٢	Sevin, Sevimol Vet- Tek, Arylam Carbamec,Carbamine Crunch, Devicarb	Carbaryl	٤٣
Morfoxone	Morfamquat	7.4	Weevil Tox Carbon bisulfide Bsulfuret Carbon disulfide Disulfide, Catin Carbon sulfide Disulfide	Carbon bisulphide	11
Nicotine Plant- fume	Nicotine	٦٤	Dowfume 75 Vulcan, Formula 72	Carbon tetrachloride	10
Tok, Trizilin, TeNitraphen Nitrochlor, Nipdia , Nipdin Nipq-p	Nitrofen	7.0	Chlordane, Belt Chlo Kil, Chlortox Corodane, Intox Octa- klor, Octachlor Syndane, Synklor Termi- ded	Chlordane	£ሻ
Metasystox-R Aimcosystox	Oxydemeton-methy	44	Kepone	Chlordecone	٤V
Phosphorothioic acid, S-(2-(ethylsufinyl)-1- methylethyl) O,O-dimethyl ester	Oxydeprofos	٦٧	Galecron, Bermat Acaron, Fundal Fundex, spanon, Fondal , Glecron	Chlordimeform	٤٨
Gramaxone Cyclone, Starfire Gramoxone Extra	Paraquat	٦٨	Dotan Sherman	Chlormephos	٤٩
Ethyl Parathion Phoskil	Parathion -ethyl	4.4	Woprosilan, Kop- Mite Acaraben, Benz-o-chlor Benzilan	Chlorobenzilate	٥,
Penncap-M, Metacide	Parathion- methyl	٧.	Trichloromethane	Chloroform	٥١
Penta, Permatox PCP, Mitrol G-ST	Pentachlorophenol Pentochlorophenol sodium	٧١	Nettle ban spontox Selvoxone, Ban-Dok Agent orange	Chlorophenoxy herbicides 2,4,5- Tricholoro-phenoxy acetic acid	٥٢
Ambush Pounce	Permethrin	٧٢	2.4-D Weed Broom	2,4 – Dricholoro-phenoxy acetic acid	٥٣
Thimet Rampart	Phorate	٧٣	Chloro-O-Pic	Chloropicrin	οź
Zolon	Phosfolan	٧٤	Bravo, Daconil	Chlorothalonil	٥٥
Dimecron	Phosphamidon	٧٥	Celathion	Chlorthiophos	٥٦
Tordon ,Access Pathway	Picloram	٧٦	Castrix	Crimidine	٥٧
Curacron , Selecron , Fantom	Profenophos	99	Alzodef	Cyanamide	**
Kerb Propyzamide	Pronamide	1	Bladex, Conquest Cycle, Extrazine	Cyanazine	٧٨
Omite	Propargite	1.1	Acti-Aid	Cycloheximide	٧٩
Sufrotin Safrotin	Propetamphos	1.7	TCTH, Plictran , Acarstin, owco213,	Cyhexatin	۸۰

	i	اً) ن المحظور ا	أ) قانمة المبيدات		
الاسم النجاري (أمثلة) (Trade name Examples)	الإسم العام Common name	٩	الاسم التجاري (أمثلة) (Trade name Examples)	الإسم العام Common name	م
			Silatian, Dorvert		
Unden , 'Mitoxur , Proper , mixtures: Hinosuncide	Propoxur	1.7	Toyo	1,2- Dichloroethanethylene dichloride	۸۱
Timet	Prothoate	1 . £	EDB, Soilfume Unifume	1,2-Dibromoethane Ethylene dibromide	٨٢
Agromin, Tritisan , Turfcide , mixtures: 'Ridomil Gold PC 'Ridomil PC	Quintozene	1.0	Telone II, Pic Clor Tri-Form	1,3 -Dichloropropene	۸۳
Pestox3 Schradane, PestoxIII Mixtures 'Sytam'	Schradan	١٠٦	Nematocide EM or Solution	DBCP 1,2-dibromo-3-chloropropane	Λź
Prince®, Gesatop® Princep, , Simazine, Simazat, Printrex	Simazine	1.4	DDT	DDT	٨٥
Cyanogas®	Sodium cyanides	١٠٨	Systox 2, Systox 2, Demox, Stemite, syston	Demeton	۸٦
Compound 1080	Sodium fluoroacetate	1 . 9	Metasytox , Metaphor	Demeton-S-methyl	۸٧
terpene polychlorinates polychloroterpenes	Stroban	11.	DDVP, Nogos Disvap, Vapona VaportapeII	Dichlorvos	۸۸
Strychnine, Rodent Bait Gopher Getter, Gopher Bait Pocket, Gopher Bait	Strychnine	111	Hoelon, Brestan	Diclofop- methyl	۹.
Sulfotepp, 'Bladafum	Sulfotep	117	Kelthane	Dicofol	٩١
Motox, Phenacide Phenatox, Attac, Toxon	Toxaphene Camphechlor	117	Bridrin	Dicrotophos	9.7
Rhothane DDD	TDE	111	Dieldrex	Dieldrin	9 4
Aztec Phostebupirim	Tebupirimfos	110	Dinitro, Aretit, Dyanap, Sinox, DNBP, Amaiz, Premerge	Dimefox	9 £
Force ireban , mixtures: Imprimo, 'Traffic	Tefluthrin	117	Rogor, Salot ,Perfekthion Cugon,, Lagon, Di-thioate	Dimethoate	90
Counter, Contraven Counte, Cyanater Hunter, Pilarfox Terborox, Terfos Tertin	Terbufos	117	Trifocide, Trifrina Selinon, Sandoline	(DNOC) Dinitroorthocresol and its salts such as ammonium salt, potassium salt and sodium salt	4 4
Tedone	Tetradifon	114	Permerge, Sinox, DNBP Amaiz, Dinitro, Aretit Fanicide, Ivocit	Dinoseb and Dinoseb salts	٩٧
Thallium	Thallium sulphate	119	Di-Syston, Root-X Rigo Insyst-D	Disulfoton	٩٨
Zinophos, Cynem, Nemafos Zinophos, Bulb Dip	Thionazin	١٢٧	Thiodan, Phaser	Endosulfan	17.
Viaclozlin, Ronilan	Tributyltin	١٢٨	Endrin, Enderx	Endrin	171
Super Ttin, Tubotin, Du-ter, Farmatin	Tributyltin hydroxide (Fentin hydroxide)	179	EPN, Barricade Powertox, MEPN, Budmor, Raider, Veto	EPN	177
Dithan Z-78 Sepineb, Azzurro, Bianco, Dipher` Lonacol ,Polyram-Z, Zinugec	Zineb	18.	Empilan-PF, Sufonic – POA, Teric-PG	Ethylene oxide	
Foldan, Verdana, Folpan	Folpet	171	TEPP, Miller Kilmite-40 Tetron, HETP	Ethyl-pyrophosphate tetraethyl -pyrophosphate TEPP	171

(أ) قائمة المبيدات المحظورة							
الاسم التجاري (أمثلة)	الاسم العام	الاسم العام الاسم التجاري (أمثلة) م					
(Trade name Examples)	Common name		(Trade name Examples)	Common name			
Fluroacetamide/1080	Fluroacetamide	١٣٢	Dasanit, BIG-D, Granules	Fensulfothion	170		
Safsan	Fluorine compounds	١٣٣	Pay-off, Fluent, Cybolt	Flucythrinate	١٢٦		
	(such as etc)						
	Fluorine, Sodium						
	Fluoride, Flouride-						
	Sodium Fluorosilicate						

(ب) قائمة المبيدات المقيد استخدامها

الاسم التجاري(أمثلة) Trade name (Examples)	الاسم العام Common name	م	الاسم العام التجاري (أمثلة) Trade name (Examples) Common nam		م
Rid- A Bird Baytex MosquitocideL Ebaycide	Fenthion	١٦	Harness, Surpass Harness opnotch	Acetochlor	١
Fiprinil, Fipronil	Fipronil	1 4	Phostoxin , Veneno , Gastoxin , Detiaphos , Phos fume, Weevilcide , Fumitoxin	Aluminum phosphide	۲
Confidor, Gaucho, Conidor-Winner, Admire	Imidacloprid	١٨	Turcam Carbamate Ficam, Niomil Trumpet	Bendiocarb	٣
Megtoxin, Magnesium phosphide	Magnesium Phosphide	١٩	Clerate, Final, Jaguer, Ratak, Talon	Brodifacoum	ź
Lannate Nudrin	Methomyl	۲.	Bromone, Just One, Bite Maki, Ratoxin, Rat- XB	Bromadiolone	0
Meth-O-Gas Ter-O-Gas Methyl bromide	Methyl bromide	71	Rugby Taredan Ebufos ,Ebuphos	Cadusafos (Cadusaphos)	٦
Vydate	Oxamyl	* *	Furadan ,Nex, Carbodam, Carbofur, Carbosip , Chinufur , Curaterr		٧
Rotenone Noxfish Fish-Tox Rotacide	Rotenone	77	Tracking Powder Rozol Blue		٨
Vampam, Busan Metam, Sectagon Metam Sodium metam potassium	Sodium methyldithiocarbamate (Methyl- isothiocyanat)	7 £	Lorsban, Dursban Lock-On, Pageant, Pyrifos, Pyrinex, Premise Spray	Chlorpyrifos	٩
Gull Toxicant Compound DRC	Starlicide	40	Karate,Icon,Section,Saber Warrior	Cyhalothrin Lambda- (cyhalothrin, Gamma- cyhalothrin)	١.
Vikane Profume	Sulfuryl fluoride	**	Ammo Cypermeti Cynoff Z- Cypermet Cymbush Alfa Cyperm Beta Cyperm Theta Cypermeti		11
Bolstar	Sulprofos	**			١٢
Compound PA-14	Tergitrol	7.7	A Dimililn, Micromite Diflubenzuro		١٣
Thiram, Anchor, Vam Skoot RepellVitavax Duel, Vitavax Powder, Rabbit, Arborgrad, Arasan	Thiram	79	Mocap Ethoprophos Holdem Ethoprop		١٤
Ridall -Zinc®, Prozap®	Zinc Phosphide	٣٠	Nemacur	Fenanmiphos	10

الملحق رقم (١) الرسوم

فئة الرسم بالريال العماني	الوعــاء	م
1	تقديم طلب التسجيل المبدئي	١
0.,	تسجيل مبيد لكل فئة محصوليه أو آفة	1
	مستهدفة / تغيير التسجيل	
٥	شهادة التسجيل (التسجيل النهائي)	٣
0	إعادة التسجيل	ŧ
٥,	فحص وتحليل المبيدات	0
٥,	فحص وتحليل متبقيات المبيدات	,,
•	ترخيص / تجديد مزاولة إستيراد وتصدير	\
	أوتداول المبيدات	
٣	تصريح استيراد أو تصدير المبيدات	٨
1	ترخيص /تجديدمزاولة تصنيع أو تركيب	٩
	المبيدات	
٣	تصريح الاعلان عن المبيدات	١.

الملحق رقم (٢)

تصنيف المبيد حسب سميته وفقا لتصنيف منظمة الصحة العالمية (WHO)

		•	y	-		(1120) "			
	لون	العلامة الإرشادية	كلمة	ه LD، ملجم/ک		ملجم/کجم $)$ من وزن الجسم ${f L}$			
	البطاقة		التحذير	*** **		* * * * *			
				السمية الأ	,,,	السمية الجلدية			
				صلبة	سائلة	صلبة	سائلة		
IA	حمراء	جمجمة وعظمتين	شديد	ه أو أقل	۲۰ أو أقل	١٠ أو أقل	٠٤ أو أقل		
			السمية		-	-			
IB	حمراء	جمجمة وعظمتين	سام	٥٠_٦	7 7 1	1 • • - 1 1	٤٠٠_٤١		
II	صفراء	علامة X	ضار	001	77.1	1 1 . 1	٤٠٠-٤٠١		
III	زرقاء		تحذير	70.1	٣٠٠٠ _ ٢٠٠١	۱۰۰۱ ـ فأكثر	٤٠٠١ ـ فأكثر		
IV	خضراء		تحذير	۲۰۰۱ ـ فأكثر	۳۰۰۱_ فأكثر				
							I		

الملحق رقم (٣) شروط ومواصفات مخزن المستورد والمصدر

- ١. أن يكون مرخصا لتخزين المبيدات.
- ٢. أن يكون في مكان يسهل وصول كافة أنواع آليات النقل إليه بما فيها عربات إطفاء الحريق.
- ٣. أن يكون في موقع بعيد عن المساكن والمدارس وحظائر الماشية ومخازن الأعلاف والمواد الغذائية وعن مصادر المياه بمسافة لا تقل عن مائتي متر من كافة الاتجاهات.

- ٤. أن لا تقل مساحته عن ثلاثين مترا مربعا، وأن يكون جيد التهوية وقليل الرطوبة وتتوفر فيه الإنارة الطبيعية الكافية وفتحات عالية في الجدران ومقفلة بشبك حماية من الحديد وأن يكون مقفلا بإحكام.
 - ٥. أن تكون أرضيته من مواد غير منفذة للماء ولا تتشقق بسهولة.
- آن يتوفر فيه مصدر مياه مع مغسلة متصلة بشبكة الصرف الصحي أو بحفرة امتصاصية أو و فق الضو البيئية المحلية.
- ٧. أن يتوافر فيه وسائل إطفاء الحريق التي تحددها السلطات المختصة وكذلك مواد
 الإسعافات الأولية مع الإرشادات الواضحة لكيفية استعمالهما.
- ٨. أن يكون مقسم بقواطع تفصل المبيدات السائلة عن المبيدات الجافة وأن يكون فيه ممرات تمكن من التنقل داخله بسهولة ويسر.
 - ٩. أن يخصص فيه مكان منفصل ومقفل لتخزين المبيدات مقيدة الاستعمال.
- ١٠. أن يتوفر فيه معدات الأمان الضرورية كالكمامات و الأقنعة الواقية لحماية الوجه والعيون وقفازات وأحذية مناسبة وملابس خارجية واقيه .
 - 11. أن يتوفر فيه لوحات إرشادية مثبتة في مكان بارز يسهل رؤيتها تحمل عبارات وصور تحذيرية مثل- مبيدات خطرة وسامة -ممنوع التدخين والأكل والشرب.
 - 11. أن تتوفر فيه المعدات التي تمكن من معالجة حالات انسكاب أو تسرب المبيدات من عبواتها بشكل آمن .
 - ١٣. أن يتوفر فيه أجهزة تكييف.

ملحق رقم (٤)

البيانات المطلوبة للحصول على تصريح الاستيراد والتصدير

- الاسم التجاري للمبيد المراد استيراده ونسبة المادة (المواد) الفعالة وتركيزها وصورة المستحضر (هيئته).
 - ٢. رقم تسجيل المبيد و أسم صاحب التسجيل وبلد المنشأ
 - ٣. الكمية المراد استيرادها أو تصديرها بالوزن وبالحجم
 - ٤. نوع التعبئة.
 - ٥. وسيلة الشحن ومنفذ الدخول أو الخروج.
 - ٦. اسم المصدر أو المستورد وعنوانهما.
 - ٧ اسم الجهة المستورد منها أو المصدر إليها وعنوانها
 - ٨. نسخة من ترخيص الاستيراد.
 - ٩. ختم وتوقيع مسجل المبيد أو نسخة مكتوبة من موافقة مسجل المبيد إذا كان المستورد غير مسجل المبيد الاصلى.
 - ١ أية بيانات أخرى تطلبها السلطة المختصة.

الملحق رقم (٥) شروط محل (معرض) ومخزن تداول المبيدات

أولا: شروط ومواصفات محل تدأول المبيدات:

- ١-أن يكون المحل في مكان محمي من الأمطار والرياح ومن تسرب الرطوبة
 و المباة
 - ٢- أن يكون جيد التهوية والإضاءة وتتوفر فيه أجهزة شفط هواء مناسبة
 - ٣-أن يحتوي على رفوف عرض مناسبة بعيدة عن أشعة الشمس المباشرة.
 - ٤ -أن يتوفر فيه صندوق للإسعافات الأولية.
 - ٥ -أن يتوفر فيه خزانة منفصلة ومقفلة لتخزين المبيدات مقيدة الاستعمال.
 - ٦-أن تتوفر فيه المواد والمعدات اللازمة لمعالجة التسربات .
 - ٧- أن تتوفر فيه دورة مياه مناسبة متصلة بالصرف الصحي أو بحفرة امتصاصية
 - ٨-أن تتوفر فيه أجهزة السلامة العامة كالملابس الواقية وكمامات التنفس وطفايات الحريق.
 - 9-أن يكون متصلا به مخزن ملائم لتخزين المبيدات ويجوز أن يكون هذا المخزن بناء منفصل أو مجاور للمحل أو المعرض وأن تتوافر فيه الشروط المنصوص عليها في البند ثانيا.
 - ١- أن يتم عرض المبيدات بشكل منفصل عن بقية المستلزمات الزراعية.

ثانيا: شروط ومواصفات مخزن المبيدات (محلات بيع وتداول المبيدات)

- ١. توافر الشروط والمتطلبات المنصوص عليها في الفقرات ١، ٢، ٦، ٨) من البند أو V شريطة أن يتم تخزين المبيدات فيه بشكل يسهل الوصول إليها وأن يتم فصل المبيدات السائلة عن المبيدات الصلبة (المساحيق).
 - ٢. أن يكون مرخص لتخزين المبيدات من الجهات ذات العلاقة.
 - ٣. أن يكون مؤمنا ضد دخول الأشخاص إلا من الأبواب المخصصة لذلك .

- ٤. تثبيت علامة تحذير على الباب الخارجي أو بوابة المخزن تدل على أن المكان يحتوى على مواد خطرة وسامة.
 - ٥. حماية مصادر وشبكات ومياه الشرب من تسرب المبيدات.
- ٦. القدرة على احتواء أي تسرب لمركزات المبيد ضمن حدود مكان التخزين.
- ٧. في حالة وجود عبوات أو حاويات مبيد متضررة يتم إغلاقها أو إعادة تعبئتها بطريقة يمكن التحكم فيها بالروائح أو الأبخرة المتصاعدة.
- ٨. ترصف أرضية المخزن بمادة لا تمتص المبيدات المنسكبة أو المتسربة.
- 9. يجب أن تكون الوسائل الأمنية (أسطوانات إطفاء الحريق ومصادر وخراطيم المياه وأبواب الطوارئ) وكذلك أرقام هواتف أجهزة الطوارىء بالمستشفيات والدفاع المدني (المطافىء) متوفرة ومن السهل الوصول إليها واستخدامها.

ا.
 ن يكون للأشخاص المسؤولين عن تخزين المبيدات دراية بطرق
 تنظيف أي انسكاب أو تسرب للمياه بالمخزن وكذلك طرق
 التعامل مع الحرائق أو تصاعد الأبخرة التى قد تحدث.

ڌ

١ . وفر الملابس والأقنعة الواقية للعاملين بالمخزن .

الملحق رقم (٦) البيانات والمستندات المطلوبة للحصول على تصريح استيراد المادة الفعالة:

- اسم المادة الفعالة وتركيزها.
- ٢ اسم المبيد الداخلة في تركيبه المادة الفعالة ورقم التسجيل واسم الشركة المسجلة للمبيد ومدة صلاحية التسجيل.

- ٣ كمية المادة الفعالة (الخام) المراد استيرادها.
 - ٤ وسيلة النقل ومنفذ الدخول.
 - اسم و عنوان المستورد (المتقدم للتصريح).
 - اسم وعنوان المنتج الأصلى في بلد المنشأ.
- ٧ شهادة ضمان الجودة من الشركة الأصلية المنتجة للمادة الفعاله (الخام).
 - ٨ نسخة من شهادة تسجيل المبيدات وتصنيعه في السلطنة.
- 9 رسالة تخويل من الشركة المسجلة للمبيد في السلطنة إذا كان المستورد غير الشركة المسجلة له.
 - ١٠ نسخة من ترخيص التصنيع.
 - ١١ أية مستندات أو معلومات أخرى تطلبها السلطة المختصة.

الملحق رقم (٧) الملحق والمستندات المطلوبة للحصول على ترخيص تصنيع أو تركيب المبيدات

١. قائمة المبيدات المراد تصنيعها مع الوثائق ذات العلاقة:

أ-اسم المبيد: الاسم الشائع، الإسم التجاري ، الاسم الكيميائي، مجموعة المبيدات التي ينتمي اليها. إليها.

ب- رقم التسجيل وأسم مسجل المبيدات (مالك التسجيل).

ج-نوع المبيد: مبيد حشري، مبيد فطري، مبيد بكتيري، مبيد قوارض، مبيد أعشاب، مبيد عناكب.....الخ.

د-إسم المادة (المواد) الفعالة ونسبتها.

هـــتركيبة المبيد: صورة مستحضر المبيد (مسحوق، مسحوق قابل للبلل، غاز، حبيبات...الخ.

و-حجم ووزن العبوة الصافي: كيلوجرام، لتر، أو أجزاء منها.

ز-تصنيف WHO للمبيد.

ح-رسم تخطيطي لعملية إنتاج كل مبيد سيصنع من المواد الاولية الى المنتج النهائي ويجب توضيح الظروف الرئيسية إضافة إلى مدخلات االإنتاج ودرجات الحرارة و مدة كل مرحلة ...الخ. اضافة إلى العوامل المساعدة والمضافات.

ط-موافقة مكتوبة من المسجل الأصلي للتصنيع إذا كان مقدم طلب ترخيص تصنيع المبيد غير المسجل الأصلي.

٢. اسم وعنوان المصنع.

٣. اسم و عنوان مقدم الطلب (مالك المصنع)

٤. صورة من السجل التجاري ساري المفعول.

مورة من شهادة الانتساب لغرفة تجارة وصناعة عمان.

٦. اسم مدير المصنع و المستندات الكاملة لمؤهلاته وهي:
 أن نتأ التربي المستندات الكاملة لمؤهلاته وهي:

أ-نسخة أصلية من عقد عمل مدير المصنع الذي يعمل لطالب الترخيص.

ب-نسخة من مؤهلاته العلمية ويجب ات تكون مؤهلات مدير المصنع او خبير المبيدات لاتقل عن البكالوريوس في الكيمياء أو المبيدات أو وقاية النبات على التوالي.

ج-السيرة الذاتية

-المستندات الشخصية الثبوتيه .

و-مخطط لجميع الخطوط الانتاجية للمصنع وتشمل التركيب و التعبئة وغازات المواد الأولية و مخازنن المنتج النهائي...الخ.

٧-وجود موقع للمصنع موافق عليه من الجهآت ذات العلاقة ومستوف للشروط والمواصفات الآتية

أولا: الشروط والمواصفات العامة:

١. أن يكون الموقع موافق عليه من قبل الجهات ذات العلاقة .

- ٢. أن يتوفر حول مباني المصنع مساحات إضافية تسمح بوصول آليات الدفاع المدني اليها في حالات الطوارئ وعلى أن يؤخذ بعين الاعتبار التطور و التوسع المتوقع للمصنع في المستقبل.
- إذا كان المصنع يقع خارج المدن الصناعية فيجب أن تكون مبانيه مفصولة عن الأبنية المجاورة لها بسور إسمنتي لا يقل ارتفاعه عن مترين وبه بوابات مناسبة تمكن من تسهيل الحركة أثناء حالات الطوارئ
- ٤. أن تتوافر في المصنع صالة خاصة لتجهيز المكونات الأولية ويجب أن لا تكون منفصلة تماما عن صالة التصنيع.

٥. أن تتوافر في المصنع صالة خاصة للتصنيع و تعبئة المنتج النهائي.

- 7. أن تكون الأبنية المستخدمة في الأعمال الإدارية و المكتبية منفصلة عن صالات الإنتاج و مستودعات المواد الأولية ومستودعات المواد المنتجة.
- ٧. أن تتوافر في المصنع مستودعات خاصة لتخزين المواد الأولية و عبوات المنتج النهائي ومستودعات أخرى لتخزين المواد المنتجة ومستودعات خاصة لتخزين السطوانات و خزانات الغاز وفقا للشروط والمواصفات المنصوص عليها في البند ثالثا من هذه المواصفات (أدناه) مع الأخذ بعين الاعتبار الاشتراطات التي تحددها الجهات ذات العلاقة.

 ٨. أن يتوافر في المصنع مختبر أو مختبرات وفق الشروط المنصوص عليها في البند رابعا.

٩. أن يتوفر في المصنع أماكن مناسبة للاغتسال عند الطوارئ بما يتناسب وعدد العمال في المصنع.

• ١. أن يتوفر في المصنع صالة خاصة لاستراحة العمال منفصلة فصلا كاملا عن صالات الإنتاج و العمل وجيدة التهوية و الإنارة .

11. أن توضع لوحة على مدخل الصالة تمنع دخول النساء الحوامل والأطفال البها.

11. أن تكون المواد المستخدمة في البناء مقاومة للحريق و أن تكون جدران البناء الداخلية سهلة التنظيف وناعمة الملمس ومصممة بما يمكن من حجب اللهب و مقاومة للتأكسد أو التآكل.

1٣. أن تكون مساحة و حجم صالات الإنتاج و العمل متناسبة مع عدد وحجم الماكينات و أن لا يقل ارتفاع البناء الخاص بصالات الإنتاج عن ستة أمتار.

1 ٤. أن تكون الأبواب المؤدية إلى صالات الإنتاج مقاومة للحريق وذاتية الإغلاق و متحركة بالاتجاهين و غير منفذة للدخان.

10. أن يكون البناء مزودا بخطوط مجاري ووسائل تصريف الفضلات بطرق صحية على أن تكون مصارف الفضلات الصحية مفصولة عن مصارف الفضلات الناتجة عن عملية التصنيع.

17. أن تكون أرضيات المصنع خالية من الندبات والتشققات سهلة التنظيف ومصممة بميل مقداره نصف سنتمتر لكل متر نحو مصارف الفضلات الإنتاجية.

11. أن يكون السقف من النوع الواقي من مياه الأمطار وأشعة الشمس و سهل التنظيف

11. أن تكون خطوط الإنتاج مفصولة عن بعضها البعض فصلا كاملا وخاصة خطوط أنتاج مبيدات الأعشاب حيث أن خطوط تعبئتها يجب ان تكون مخصصة لإنتاجها فقط و لا يجوز استخدامها لانتاج أو تعبئة مبيدات أخرى.

19. أن تتوفر التجهيزات اللّزمة في صالات الإنتاج والمستودعات التي تمكن من السيطرة على تسربات المواد الكيماوية أو انسكابها أو معالجتها بشكل آمن.

• ٢. بعد الانتهاء من إنتاج عدة دفعات لمبيد ما بجب تنظيف خط الانتاج من متبقيات المبيد والرواسب والأوساخ بشكل كامل. هذه ممارسة أساسية رئيسية لمنع تلوث المنتجات ، يجب أن تتركز تحاليل النوعية على أول دفعة إنتاج على تشخيص متبقيات المبيد الذي وضع سابقا في نفس الخط االإنتاجي.

۲۱. أن تكون المنتجات وفق معايير ISO.

٢٢. يجب أن يكون المصنع مهيأ للحالات الطارئة كحالات الحريق أو انسكاب المبيدات أو تسمم العمال الخ ، وذلك بتجهيزه بمستلزمات الإنقاذ الطارئة مثل رشاش الماء ومطافئ حريق ومستلزمات الإسعافات الأولية.

ثانيا: شروط ومواصفات التهوية والإنارة:

- 1. أن تتوفر في جميع الغرف و صالات الإنتاج التهوية الكافية التي تمكن من حفظ درجة الحرارة فيها حسب المواصفات الدولية وأن يكون فيها فتحات صغيرة منخفضة محمية تعلوها نوافذ أخرى في مستوى أسفل السقف وفي الجدران المتقابلة مع ضرورة وجود فتحات في السقف قابلة للفتح من الجانبين.
- ٢. أن يتم تركيب أجهزة شفط مركزية لتبديل الهواء ذات قدرة كافية بحيث لا يقل عدد مرات تبديل الهواء عن ١٢ مرة في الساعة الواحدة وأن يتم تركيب أجهزة شفط موضعية مثبتة على ماكينات الخلط و التعبئة ذات قدرة شفط تكفي لسحب الأبخرة والغازات الناتجة عن عملية الخلط والتعبئة وتمكن من خفض تركيزها لما دون الحد المسموح به في البيئة وعلى أن لا تكون هذه الأجهزة من النوع الذي يصدر ضجيجا أعلى من (٥٥) ديسيبل أومن النوع الذي يصدر شررا.
- ٣. أن تتوفر في الغرف والصالات والمرافق الأخرى الإنارة الطبيعية و الاصطناعية الكافية والمطابقة للمواصفات الدولية لمستوى الإنارة في بيئة المصنع.
- ٤. يجب أن تكون الغرفة التي يتم فيها خط الإنتاج معزولة جيدا وذات ضغط منخفض يمنع تسرب الغبار خارجها ومتحكم فيها بواسطة بوابة مزدوجة أو نظام آخر متوافق معه.
 - جميع اجهزة شفط الهواء يجب تجهيزها بواسطة فلاتر خاصة لاتتأثر بالمبيدات.
- 7. خط الانتاج يجب ان يجهز بأنابيب خاصة لدخول الهواء النقي والبارد وبشكل خاص عند الحاجة لوجود عمال عند خط الانتاج.

ثالثا: شروط ومواصفات المستودعات وأماكن التخزين:

- أن تكون المستودعات ضمن المواصفة الدولية الخاصة بالاحتياطات الوقائية العامة لتخزين المواد الخطرة وأن تكون مبنية حسب الاشتراطات الخاصة بالبناء.
- أن تكون مستودعات المواد الخام منفصلة عن مستودعات المواد المنتجة وأن تكون منفصلة عن قاعة الإنتاج والمرافق الأخرى.
- أن يخصص قسم خاص لتخزين المواد السائلة منفصل عن قسم تخزين المواد الجافة.
- أن يتوافر في المستودعات التهوية الطبيعية و الاصطناعية وبما يتناسب مع حجمها وطبيعة المواد المخزنة فيها.
 - أن تتوافر داخل المستودعات ممرات كافية تمكن من سهولة الحركة داخلها.
- آن تكون المستودعات مزوده بمعدات مكافحة الحريق وفقا لما تقرره الجهات ذات العلاقة.
- ٧. أن يخصص في المستودعات غرف خاصة لتخزين المواد الخطرة منفصلة نهائيا عن مخازن المواد الأخرى.
 - ٨. أن تكون ساحات التخزين المكشوفة محمية بمظلات واقية مناسبة.

- 9. أن يتوافر في المستودعات رفوف لتخزين المواد تتناسب وطبيعة ونوع وحجم العبوات التي سيتم تخزينها عليها على أن يوضع على هذه الرفوف علامات إرشادية تبين خواص المادة المخزنة عليها.
 - ١٠. أن لا يزيد ارتفاع العبوات المخزنة داخل المستودعات على ثلاثة طوابق.
- 11. إذا كان للمستودع نوافذ يجب أن تكون على ارتفاع عال ومحمية بحاجز معدني يمنع دخول أشخاص غير مصرح لهم بالدخول.
- 11. أن يوضع فوق خزانات المواد الأولية خارج بناء المصنع مظلات واقية ومرشات ماء وان لا تقل المسافة بينها وبين أقرب بناء عن عشرة أمتار وان يكون كل خزان منها محاط بحوض مناسب يتسع لاحتواء ما مقداره 10% من سعته في حالة التسرب.

رابعا: الشروط والمواصفات التي يجب أن تتوافر في مختبرات المصنع:

- ١. أن يكون مبنى مختبر السيطرة النوعية مستقلاعن باقي أقسام المصنع.
- ٢. أن يجهز المختبر بالأجهزة وأخصائيي التحليل الكيميائي المؤهلين لإجراء التحاليل
 النوعية على المبيدات المنتجة وخاصة التحليلات الفيزيائية والكيميائية ومراقبة تطابقها
 مع المواصفات التي ذكرت في وثائق التسجيل .
- ٣. أَن تحفظ جميع نتَّانج التحليلُ في سجل حفظ النتائج لمدة لاتقل عن مدة الفعالية (Shelf) الكل مبيد بعد إنتاجه.
- ٤. أخذ عينات من كل دفعة إنتاجية وتحفظ في ظروف جيدة لإجراء اختبارات إضافية عن فترة الفعالية (Period of Shelf life).
 - ٥. أن يكون المختبر محكم الجدران وجيد التهوية لمنع التلوث.
- 7. يجب أن يجهز المختبر بمستلزمات إنقاذ للطوارئ مثل رشاش الماء ومطافئ حريق ومستلزمات الإسعافات الأولية.

خامسا: الشُروط والمواصفات التي يجب أن تتوافر في الآلات والمعدات المستخدمة في المصنع:

- ا. أن تراعى كافة الشروط المنصوص عليها في تشريعات الوقاية والسلامة الصادرة من الجهات ذات العلاقة.
 - ٢. أن تعمل بشكل آلي (أوتوماتيكي) قدر المستطاع.
- آن يكون جهاز الخلط مصنوعا من مادة غير قابلة للصدأ والتآكل ومحكم الإغلاق أثناء عملية الخلط وأن يكون محاطا بمنصة واقية محمية اذا كان ارتفاعه يزيد على متر ونصف لتساعد في عملية التعبئة و خدمة الجهاز.
- ٤. أن يكون جهاز التعبئة مصنوعا من مواد غير قابلة للصدأ و التآكل و لا يسمح بأي تسرب منه أثناء عملية التعبئة و مزودا بعداد يبين كمية المواد المعبئة فيه وان تتم تغذيته من خزان التزويد بشكل آلى من ناحية المبدأ.
 - أن يكون مزودا بجهاز فحص التسرب للعبوات المضغوطة (الايروسول).
- سادسا: الشروط والمواصفات التي يجب أن تراعى في عملية التخلص من الفضلات الصناعية:

- 1. أن يتوفر في موقع المصنع حفرة محمية وغير نافذة ومنفصلة عن حفرة الفضلات الصحية لتجميع الفضلات السائلة الناتجة عن عمليات التصنيع أو الشطف و التنظيف أو الانسكاب و التسرب.
- ٢. أن يتم معالجة الفضلات السائلة الصناعية بطرق المعالجة المناسبة حسب نوعية المبيد و التركيب الكيميائي لهذه الفضلات في الحفرة غير النافذة أو من خلال وحدة المعالجة الخاصة وذلك قبل تصريفها للمجاري العامة أو نقلها إلى الأماكن المخصصة من قبل الجهات ذات العلاقة بحماية البيئة.
- ٣. جمع الفضلات الصلبة غير الضارة بأكياس وحاويات خاصة يتم التخلص منها يوميا، أما الفضلات الصلبة التي تحتوي على مواد ضارة فيتم فصلها و وضعها في حاويات خاصة تنقل فيما بعد بوسائل آمنة إلى أماكن محددة للتخلص من الفضلات بتم تحديدها من قبل الجهات ذات العلاقة.
- ٤. أن يتم تفريغ العبوات المعدنية جيدا من المواد الأولية وأن تغسل بالمذيبات المناسبة ومن ثم بالماء والصابون ثلاث مرات على أن لا تقل كمية المياه المستخدمة في كل غسلة عن ما نسبته ٢٠% من حجم العبوات مع الحرص على تفريغ العبوة جيدا بعد كل غسله و تصريف مياه الغسيل إلى الحفرة المخصصة أو إلى محطة المعالجة ويمنع اعادة استخدام هذه العبوات لأي أغراض أخرى كحفظ الأغذية البشرية والأعلاف الحيوانية و الأدوية و المياه.
- التخلص من الأوعية البلاستيكية الفارغة بعد معالجتها بالغسل وتقطيعها ووضعها في حاويات فارغة مغطاة - في الأماكن المعتمدة للنفايات الخطرة.
- آن يتم تخزين الأكياس و العبوات الورقية في حاويات فارغة و مغطاة بإحكام و التخلص منها فيما بعد في المواقع المعتمدة من الجهات ذات العلاقة أو حرقها في المرادم المناسبة للنفايات الخطرة إن وجدت.
- ٧. ثقب عبوات الايروسولات و تفريغها من المبيد و طمرها على عمق ٣ متر في الأماكن المعتمدة من قبل الجهات ذات العلاقة أوإعادتها للمصدر أو لإعادة استخدامها.
- ٨. جمع المذيبات العضوية المستهلكة و الملوثة بالمبيدات نتيجة لعمليات غسيل الأجهزة والعبوات في حاويات ملائمة لحين معالجتها أو البت بالطريقة المناسبة للتخلص منها وفقا لما تحدده الجهات ذات العلاقة.
- ٩. معالجة أبخرة المبيدات والأتربة التي تتجمع في أنظمة الشفط أو الناتجة عن الانسكابات الجافة وفقا لنوعية المواد الفعالة وبالطرق المناسبة لمعالجتها و التخلص منها.
- ١. يلتزم العمال بغسل ملابس العمل ضمن منطقة المصنع وأن يتم تصريف مياه الغسيل إلى الحفرة الخاصة بمياه التصنيع أو إلى وحدة المعالجة إن وجدت إضافة إلى الالتزام بالتخلص من ملابس العمل التالفة وفقا للفقرة (٦).
- 11. يحظر طرح المبيدات بأنواعها في أماكن النفايات المكشوفة أو في البيئة المجاورة للسيول والوديان أو الشواطىء البحرية كما يحظر استعمال طريقة الحرق المفتوح لنفايات المبيدات وكذلك طرح أو تصريف الفضلات السائلة إلى الحفر الامتصاصية المنفذة ما عدا المحارق ذات الكفاءة الفائقة و المصرح بها من قبل الجهات ذات العلاقة.

11. مراقبة الانبعاثات الغازية و الأبخرة المتصاعدة من المصنع إلى الهواء الخارجي المحيط وتركيب وحدة معالجة مناسبة على مخارج الانبعاثات لمنع تلوث البيئة الخارجية

سابعا: معدات الوقاية الشخصية ومستلزمات الإسعافات الأولية التي يجب توافرها وهي:

- ١. ملابس عمل و اقية و مناسبة
- ٢. أغطية قماشية لتغطية الرأس ونظارات واقية.
- ٣. أجهزة تنفس كاملة وكمامات مزودة بمصفيات خاصة بالمبيدات و المواد الكيماوية على أن تكون قابلة للتغبير.
 - ٤. قفاز ات مطاطية أو بلاستيكية مناسبة من النوع الطويل تغطى الأيدي والساعدين.
 - أحذية عمل مصنوعة من مادة مناسبة للاستخدام في مصانع المبيدات.
- حندوق إسعافات أولية في كل مبنى أو صالة منفصلة يحتوي على كافة المواد اللازمة للإسعافات الأولية العامة والخاصة بالمبيدات.
 - ٧. الوسائل الخاصة بغسل العيون عند تعرضها لحادث تلوث.
- ٨. دليل مطبوع باشتراطات التعامل السليم مع المواد الأولية ومنتجاتها وبيانات السلامة MSDS و يجب ان تكون متوفرة لكافة الموظفين كما يجب تدريبهم على كيفية التعامل مع هذه المواد كما يجب تعليق لوحات تحذيرية تتضمن هذه الاشتراطات تعلق في أماكن بارزه داخل الغرف وصالات الإنتاج.
 - 9. القيام بفحص طبي دوري لوظائف الكبد للعمال بالمصنع ،أما اذا كان المصنع ينتج المبيدات المثبطة لأنزيم الكولن أستريز يجب التأكد من مستوى التثبيط في الدم ضمن المستوى الطبيعي.

الملحق رقم (٨) طرق التخلص من العبوات الفارغة

في جميع الأحوال يمنع منعا باتا إعادة استخدام عبوات المبيدات الفارغة لأي غرض كان مع مراعاة الآتي:

- ا. يجب غسل عبوات مستحضرات المبيدات السائلة ثلاث مرات بالماء والصابون أو المذيبات العضوية وافراغها في خزان الرش ثم تثقب العبوة من جهتين على الأقل.
- عبوات المستحضرات الصلبة يتم إفراغ جميع محتوياتها في خزان الرش قدر المستطاع ثم تفتح نهايتي العبوة لضمان إزالة كل متبقيات المبيد ومتسع إعادة استخدامها.
- ٣. يــتم التأكد مــن إفــراغ عبــوات الايروســول المعدنيــة مــن محتوياتهــا بشــكل كامــل فــي مكــان مناســب الـــى ان ينتهــي الضغط داخل العبوة.
 - ٤. لاتثقب عبوات الايروسول المعدنية.

يتم التخلص من جميع عبوات المبيدات في المواقع التي تحددها الجهة المختصة بعيدا عن مصادر المياه أو مياه الصرف الصحي.